

قرار المؤتمر الوطني العام
رقم (90) لسنة 2013م
في شأن الإذن للمفوضية الوطنية العليا للانتخابات
بإجراء استطلاع الرأي

المؤتمر الوطني العام

بعد الإطلاع:

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/أغسطس/2011م وتعديلاته.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (62) لسنة 2013م في شأن اعتماد تعديل النظام الداخلي للمؤتمر.
- وعلى القانون رقم (8) لسنة 2013م بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات.
- وعلى القانون رقم (17) لسنة 2013م في شأن انتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي الرابع والأربعين بعد المائة المنعقد بتاريخ 24/فبراير/2013م.

صدر القرار الآتي:

مادة (1)

يؤذن للمفوضية الوطنية العليا للانتخابات المحدثه بموجب القانون رقم (8) لسنة 2013م المشار إليه بإجراء استطلاع للرأي مصاحب لعملية انتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور وذلك في المسائل الآتية:

1. شكل الدولة.
2. نظام الحكم.
3. اللغات الرسمية للدولة.
4. النظام الإداري للدولة.

مادة (2)

لا تمثل نتائج الاستطلاع المشار إليه إي إلزام على عاتق الهيئة التأسيسية لإعداد مشروع الدستور الدائم للبلاد للأخذ بها، وإنما تكون هذه النتائج على سبيل الاستئناس والاسترشاد.

مادة (3)

يعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى كل فيما يخصه تنفيذه، وينشر في الجريدة الرسمية.

المؤتمر الوطني العام- ليبيا

صدر في طرابلس

بتاريخ: 28/محرم/1435هـ

الموافق: 2/ديسمبر/2013م.